

قرار مجلس المفوضية رقم (207) لسنة 2025

بشأن تعليق العملية الانتخابية في بعض الدوائر المستهدفة بانتخابات المجالس البلدية
(المجموعة الثالثة - 2025)

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011، وتعديلاته.
- القانون رقم (59) لسنة 2012 بشأن نظام الإدارة المحلية، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات ولائحته التنفيذية، وتعديلاته.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (40) لسنة 2013 بشأن تشكيل مجلس المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- قرار مجلس المفوضية رقم (43) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية لانتخابات المجالس البلدية وتعديلاتها.
- قرار مجلس المفوضية رقم (60) لسنة 2023 بشأن اعتماد لائحة الإجراءات لانتخاب المجالس البلدية.
- قرار مجلس المفوضية رقم (46) لسنة 2023 بشأن المجالس البلدية المستهدفة بإجراء الانتخابات المحلية.
- قرار مجلس المفوضية رقم (120) لسنة 2025 بشأن تعليق العملية الانتخابية في بعض الدوائر المستهدفة بانتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثانية - 2025).
- قرار مجلس المفوضية رقم (160) لسنة 2025م بشأن اعتماد الدوائر الانتخابية لعملية انتخاب المجالس البلدية (المجموعة الثالثة/2025).
- قرار مجلس المفوضية رقم (199) لسنة 2024م بشأن تنفيذ انتخابات (المجموعة الثالثة) من المجالس البلدية منتهية الولاية القانونية والمستحدثة بمجالس تسييرية للعام 2025.
- ما جاء بمحضر اجتماع مجلس المفوضية (السادس والعشرون) لسنة 2025 المنعقد في 19 أكتوبر.

قرر

مادة (1)

يستمر تعليق العملية الانتخابية لـ (بلدية جنزور) والمرحلة إلى انتخابات المجالس البلدية (المجموعة الثالثة/2025) على أن تُستأنف مباشرة حال زوال أسباب التعليق.

مادة (2)

على الإدارة العامة متابعة تنفيذ الإجراءات المتخذة حيال استئناف العملية الانتخابية وموافاة مجلس المفوضية بكل ما يتعلق بها من مستجدات قانونية ولوجستية.

مادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المعنيين به التقيد والتنفيذ.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس

بتاريخ: 20 أكتوبر 2025م.